مجلة شهرية، محكمة متعددة التخصصات
تعنى بنشر الدراسات والأبحاث في مجالات العلوم
القانونية، الإنسانية، الاجتماعية، والاقتصادية

المدير المسؤول ورئيس التحرير: انس المستقل

مجلة المقالات الدولية

INTERNATIONAL ARTICLES JOURNAL

Eighth Issue العدد الثامن

December 2025 دجنبر

e-ISSN : 3085 - 5039 : الرقم المعياري الدولي
Press number : 1/2025 : رقم الصحافة

8

مجلة المقالات الدولية
العدد الثامن، دجنبر 2025
e-ISSN : 3085 - 5039

مجلة المقالات الدولية
INTERNATIONAL ARTICLES JOURNAL

كلمة العدد

بسم الله الرحمن الرحيم

يسعد مجلة المقالات الدولية أن تضع بين أيدي القراء والباحثين العدد الثامن، في إطار رسالتها الرامية إلى دعم البحث العلمي الرصين وتعزيز ثقافة النشر الأكاديمي الموثوق. ونذكر بفهرسة المجلة ضمن معامل التأثير العربي (AIF)، بما يمثله من اعتراف رسمي وأحد معايير تصنيف الجامعات العربية ضمن أول تصنيف عربي للجامعات. كما نعتز باستمرار إدراج المجلة ضمن International Scientific Indexing (ISI)، في محطة نوعية تعكس ثقة المجتمع العلمي في جودة ما ننشره، وتسهم في توسيع انتشار بحوثنا وتعزيز أثرها العلمي.

وإذ نقدم هذا العدد بما يزخر به من بحوث ودراسات متنوعة، فإننا نؤكد التزامنا الدائم بتحكيم علمي صارم، وأخلاقيات بحثية راسخة، ومعايير جودة وشفافية ثابتة، بما يخدم قيم التميز والمعرفة، ويدعم الباحثين في إنتاج علمي رفيع يسهم في تطوير الفكر والواقع. والله ولي التوفيق

رئيس التحرير

Arab Impact Factor

INTERNATIONAL Scientific Indexing

ISSN INTERNATIONAL STANDARD SERIAL NUMBER
e-ISSN : 3085 - 5039

OPEN ACCESS

ORCID

مجلة المقالات الدولية

INTERNATIONAL ARTICLES JOURNAL

IAJ

مجلة علمية، شهرية، محكمة متعددة التخصصات، تعنى بنشر الدراسات والأبحاث في مجالات العلوم الإنسانية، الاجتماعية، والاقتصادية.

الرقم المعياري الدولي: ISSN : 3085 - 5039 رقم الصحافة : Press number: 2025 / 1 العدد 8، دجنبر 2025

اللجان العلمية

أنس المستقل

المدير المسؤول ورئيس التحرير

الهيئة الإستشارية

د. يونس وحالو

نائب العميد المكلف بالبحث العلمي والتعاون الجامعي كلية العلوم القانونية والسياسية جامعة ابن طفيل بالقنيطرة

د. المختار الطبطبي

نائب العميد المكلف بالشؤون البيداغوجية كلية العلوم القانونية واالقتصادية والاجتماعية بعين السبع جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء

د. رشيد المدور

أستاذ جامعي جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء عضو المجلس الدستوري سابقا مدير مجلة دفاتر برلمانية

د. سعيد خمري

أستاذ جامعي جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء مدير مختبر القانون العام وحقوق الإنسان

د. كمال هشومي

أستاذ جامعي جامعة محمد الخامس بالرباط المنسق البيداغوجي لماستر الدراسات السياسية والمؤسساتية المعمقة

د. مهند العيساوي

مستشار رئيس مجلس النواب العراقي لشؤون الصياغة التشريعية أستاذ القانون العام الدولي في الجامعة العراقية

د. المهدي منشيد

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية واالقتصادية والاجتماعية المحمدية جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء

Riccardo Pelizzo

نائب العميد المكلف بالشؤون الأكاديمية بجامعة نزاربايف بكازاخستان

دة. وفاء الفيلالي

أستاذة جامعية كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة سويسي جامعة محمد الخامس بالرباط

دة. صليحة بوعكاكة

أستاذة جامعية كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس

لجنة التقرير والتحكيم

د. طه لحميداني

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة سويسي محمد الخامس بالرباط

د. عبد الحق بلفقيه

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس

د. بدر بوخلوف

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة مولاي إسماعيل بمكناس المدير التنفيذي للمركز الوطني للدراسات القانونية والحقوقية

دة. حكيمة مؤدن

أستاذة جامعية كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء مديرة مجلة إصدارات

د. احمد ميساوي

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء

د. إبراهيم رضا

أستاذ جامعي كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة القاضي عياض بمراكش

د. زكرياء أقنوش

أستاذ جامعي كلية العلوم بالكلية المتعددة التخصصات الرشيدية

د. أحمد أعراب

أستاذ جامعي كلية العلوم بالكلية المتعددة التخصصات بالناضور

د. إبراهيم أيت وركان

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة شعيب الدكالي بالجديدة

د. محمد ملاح

أستاذ جامعي كلية العلوم بالكلية المتعددة التخصصات بالناضور

د. عبد الحي الغربة

أستاذ جامعي كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية المحمدية جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء

محتويات العدد

3-19	**جدلية الأمن الحدودى وحقوق المهاجرين** سعيد خمري - نعمان محمد
20-33	**الدور التشريعي للمستشار الوزاري المكلف بالشؤون البرلمانية: قراءة في الإطار الدستوري والممارسة العملية** عمر الشرقاوي - خديجة مستفيد
34-58	**فعالية مجلس النواب بالمغرب فى تقييم السياسات العمومية: نموذج الولاية الحادية عشر 2021-2026** هشام وداد
59-83	**التكوين المستمر بين الحاجة لتطوير الموارد البشرية وضرورة تحديث الإطار القانوني** فاطمة الزهراء حبيدة
84-127	**مساهمة الاجتهاد القضائي الدستوري في تجويد الصياغة التشريعية تحقيقا للأمن القانونـي** عزيز الساكت
128-141	**السياسات العمومية الموجهة للشباب بالمغرب بعد دستور 2011: بين طموح التأطير وتحديات التفعيل** عزالدين العمارتي
142-167	**L'impact des Technologies de l'information et de la communication (TIC) sur la croissance économique : cas de la Mauritanie** Ahmed SIDIYA - Mohamed M'HAMDI - Dah BELLAHI
168-187	**La conciliation entre propriété intellectuell et intérêt général dans le cadre juridique marocain** Aziza DAALOUS - El Moukhtar TBITBI
188-201	**Valorisation des Services Écosystémiques Culturels et du Potentiel Écotouristique de la Cédraie du Parc National de Khénifra, Maroc : Une Analyse Prospective** Youssef EL-BAZ
202-216	**Le droit marocain face au défi de la réparation du préjudice écologique : entre inspiration comparée et limites internes** Basma RIZQY
217-230	**Le secret médical à l'épreuve de la santé numérique : enjeux éthiques, juridiques et technologiques** Oussama LOUKILI - Nadia AZDDOU

International Articles Journal
مجلة المقالات الدولية
A peer-reviewed, multidisciplinary journal
مجلة محكمة، متعددة التخصصات
Issue 8, December 2025
العدد 8، دجنبر 2025

فعالية مجلس النواب بالمغرب في تقييم السياسات العمومية: نموذج الولاية الحادية عشر 2021-2026

The effectiveness of the House of Représentatives in Morocco in evaluating public policies: The eleventh term model 2021-2026

هشام وداد
باحث بسلك الدكتوراة
جامعة شعيب الدكالي، الجديدة

HICHAM OUDAD
PhD Researcher
Choaib doukali University, Eljadida

المستخلص:

تتناول هذه الدراسة موضوع فعالية وظيفة تقييم السياسات العمومية التي أسندها دستور 2011 للبرلمان المغربي، مع التركيز على أداء مجلس النواب خلال الولاية التشريعية الحادية عشرة (2021-2026). تسعى الدراسة للإجابة عن الإشكالية المحورية: إلى أي حد ساهمت دسترة التقييم البرلماني للسياسات العمومية في فعالية هذه الوظيفة خلال الولاية التشريعية الحادية عشر من خلال مجلس النواب؟ وتحلل الدراسة الإطار القانوني للتقييم، وحصيلته الفعلية، والعوائق البنيوية، ومقومات تطوير هذه الوظيفة. وتُشير النتائج إلى ضعف في تفعيل المقتضيات الدستورية، وهيمنة التنازع السياسي، وصعوبة الوصول إلى المعلومات، مما يُضعف من جودة وحصيلة التقييم رغم أهمية المواضيع المختارة.

الكلمات المفتاحية:

التقييم البرلماني، السياسات العمومية، مجلس النواب، الولاية التشريعية الحادية عشر.

Abstract :

This study addresses the effectiveness of the public policy evaluation function assigned to the Moroccan Parliament by the 2011 Constitution, focusing on the performance of the House of Representatives during the 11th legislative term (2021-2026). The study seeks to answer the central question: to what extent has the constitutionalization of parliamentary evaluation of public policies contributed to the effectiveness of this function during the 11th legislative term through the House of Representatives? The study analyzes the legal framework for evaluation, its actual results, structural obstacles, and the éléments necessary for the development of this function. The results point to weaknesses in the implementation of Constitutional provisions, the dominance of political conflict, and difficulties in accessing information, which undermine the quality and outcome of the evaluation despite the importance of the topics selected.

Keywords :

Parliamentary evaluation, public policies, House of Representatives, 11th legislative term.

مقدمة:

ظل موضوع تدبير السياسات العمومية محورا للدراسة والتحليل وموضع اهتمام الفاعلين والمتابعين للشأن العام على مدى سنوات، إلى أن شهد تحولا جوهريا نحو التأطير القانوني الذي يعزز النجاعة والفعالية في الإدارة ويضمن تحقيق الأهداف المرجوة وتأثيراتها المباشرة وغير المباشرة على المجتمع. هذه المرحلة التأسيسية انطلقت في البداية من الدول الأنجلوسكسونية مثل الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، حيث تطورت مفاهيم الرقابة التقييمية وترسخت قواعدها. لاحقاً، انتقلت هذه التجربة إلى الدول الفرنكوفونية، رغم اختلاف الهياكل والمؤسسات والآليات التي تسهم في الوصول إلى تقييم دقيق للسياسة العمومية وفق قواعد ومبادئ ثابتة ومتفق عليها.

إن تناول السياسات العمومية يقتضي إدراك أنها عمليات تنفذ ضمن إطار قانوني، تهدف إلى تقديم حلول جوهرية لمسألة أو مجموعة مسائل محددة. تشكل هذه السياسات سلسلة من القرارات المتشابكة التي تنبثق عن سلسلة من التفاعلات المعقدة بين أطراف رسمية وغير رسمية، ما يجعلها عملية ديناميكية تتسم بتداخل العوامل السياسية والثقافية هذه التفاعلات تتم في سياقات قرارية محكومة بسلسلة من القيم الفكرية والسياسية المتجذرة في بنية السلطة وآليات توزيعها من منظور نظري وعملي، تبرز السياسات العمومية كحاملٍ لمجموعة من التناقضات بين المصالح الفئوية والخاصة والصالح العام. هذا التعارض المفهومي والتطبيقي تؤكده النظرية الفئوية الجديدة[1] والتي تسلط الضوء على صعوبة الموازنة بين المصالح المتباينة في عمليات صنع السياسات.

الواقع العملي يُبرز هذه التحديات عبر الصعوبة الواضحة في تحقيق التحكيم بين تلك المصالح المتعارضة، ما يجعلها تعكس إشكالية الاختيارات والتفضيلات في سياق يعجّ بالاختلافات الجوهرية والتناقضات البنيوية.

عقب انطلاق الحراك الشعبي الذي قادته حركة 20فبراير عام 2011، شهد المغرب موجة احتجاجية واسعة قادها شباب مغاربة عبر منصات التواصل الاجتماعي .وقد شملت هذه الحركات أفرادا مستقلين إلى جانب ممثلين عن مجموعات سياسية مختلفة، حيث خرجوا إلى الشوارع مطالبين بإصلاحات شاملة على المستويات السياسية، الدستورية، والقضائية، وجاءت هذه التحركات في سياق موجة التحولات

[1] تنطلق هاته النظرية من كون السياسات العمومية نتاج علاقات خاصة للدولة مع بعض المجموعات والأوساط المنتقاة، مثل التمثيليات المهنية الأكثر تأثيرا، حيث يحاول كل قطاع أو مجموعة فرض منطقة الإعادة الإنتاج كفاية قصوى، ما يؤول إلى بروز التناقضات بين المطالب الخاصة والصالح العام، وبالتالي فالمحدودية المعيارية والتقنية لدور البرلمان في مجال إعداد أو تتتبع السياسات العمومية وتقييمها، إضافة التأثيرات غير المعروفة lobbying، تؤديان لصعوبة التحكيم بين المصالح المتعارضة. للاستزادة يمكن ل

Bernard Perret, **l'évaluation des politiques publiques**. Ed la découverte, Paris, (2001), p 68.

التي اجتاحت العالم العربي فيما يعرف ب "الربيع العربي"، والذي بدأ في تونس نهاية عام 2010 وأسفر عن الإطاحة بعدة أنظمة حكم في المنطقة[2].

هذه الحركة الشبابية استطاعت، بدعم من القوى السياسية والحقوقية، تعبئة عشرات الآلاف من المواطنين المغاربة للمشاركة في المظاهرات التي شهدتها مختلف المدن، وتركزت مطالب المحتجين على مراجعة الدستور، وحل الحكومة والبرلمان، وتعزيز استقلال القضاء وشفافيته، فضلاً عن محاسبة المسؤولين المتورطين في قضايا الفساد واستغلال السلطة ونهب الموارد الوطنية في سياق الاستجابة لهذه التطورات، ألقى الملك محمد السادس خطابا رسميا في 9 مارس من العام نفسه، حيث أعلن عن عزمه إطلاق إصلاحات دستورية شاملة. وقد أعقب هذا الإعلان تشكيل لجنة مختصة بمراجعة الدستور، ما مثل خطوة مفصلية نحو تحقيق إصلاحات تلبي تطلعات الشعب المغربي في تلك المرحلة الحرجة من تاريخ البلاد.

لهذه الاعتبارات تم طرح الإشكالية التالية: **إلى أي حد ساهمت دسترة التقييم البرلماني للسياسات العمومية في فعالية هذه الوظيفة خلال الولاية التشريعية الحادية عشر من خلال مجلس النواب؟**

وسنحاول الإجابة على هذه الإشكالية من خلال اعتماد مطلبين، **الأول** سنخصصه للإطار القانوني والآليات المعتمدة لتقييم السياسات العمومية. فيما سنخصص **المطلب الثاني** للتعرف على معيقات تقييم السياسات العمومية من طرف مجلس النواب وآفاق الإصلاح.

المطلب الأول:
تقييم مجلس النواب للسياسات العمومية بين التأطير القانوني والآليات

في هذا المطلب سنحاول التعرف على تقييم السياسات العمومية في الوثيقة الدستورية، وكذلك الآليات المعتمدة لتقييم السياسات العمومية.

الفقرة الأولى:

تقييم السياسات العمومية في الوثيقة الدستورية والنظام الداخلي لمجلس النواب

أولا: الدستور

ينفرد دستور 2011 عن باقي الدساتير السابقة في المملكة بتوجيه اهتمام واضح للسياسات العمومية، حيث تناولها في عدة فصول بشكل موسع. وبلغ هذا التركيز درجة دفعت البعض إلى وصفه

[2] عبد الرحمن خيزران، تحو لات الحراك الاجتماعي في المغرب :بحث في المعنى السياسي المضمر، ضمن تقرير المغرب في سنة2018 ، مغرب الاحتجاجات : فشل النموذج التنموي، المركز المغربي للأبحاث وتحليل السياسات، ط1 ، مطبعة إفريقيا الشرق، المغرب،2018 ، ص20 : لمزيد من التفاصيل حول هذا الحراك، يراجع: إدريس لكريني، التداعيات المحتملة لاحتجاجات حركة 20 فبراير في المغرب، **مجلة السياسة الدولية**، مركز الأهرام، مصر، ع أبريل (2011) ص 90 : وما بعدها.

بدستور السياسات العمومية[3]، يرجع ذلك إلى الظروف والتفاعلات التي سبقت ورافقت صياغته، خصوصاً النقاش المجتمعي الواسع الذي انطلق في المغرب عقب الخطاب الملكي الصادر في التاسع من مارس عام 2011.

وفي هذا الإطار، نص دستور 2011 في الفصل70[4] على دسترة وظيفة تقييم السياسات العمومية كوظيفة جديدة للبرلمان، حيث جاء في فقرته الثانية ما يلي: "يصوت البرلمان على القوانين، ويراقب عمل الحكومة، ويقيم السياسات العمومية".

كما نص في الفقرة الأخيرة من الفصل100[5] على دسترة مساءلة رئيس الحكومة حول السياسة العامة: "تقدم الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة، وتخصص لهذه الأسئلة جلسة واحدة كل شهر، وتقدم الأجوبة عنها أمام المجلس الذي يعنيه الأمر خلال الثلاثين يوما الموالية لإحالة الأسئلة إلى رئيس الحكومة".

وفي الفصل 101[6] نص على دسترة عرض الحصيلة المرحلية لعمل الحكومة، ودسترة الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية:" يعرض رئيس الحكومة أمام البرلمان الحصيلة المرحلية لعمل الحكومة، إما بمبادرة منه، أو بطلب من ثلث أعضاء مجلس النواب، أو من أغلبية مجلس المستشارين تخصص جلسة سنوية من قبل البرلمان لمناقشة السياسات العمومية وتقييمها."

تميزت التجربة المغربية عن التجارب الدولية الأخرى التي تأثرت بتبعات الربيع العربي، بفضل تجاوب الوثيقة الدستورية مع النقاش العمومي حول السياسات العمومية الذي سبق إعلان دستور 2011. وقد تم ذلك عبر اعتماد مقاربة إصلاحية تقوم على تحقيق التوازن بين الاستقرار واستمرارية الدولة.

ثانيا: النظام الداخلي لمجلس النواب

خصص الباب الأول من الجزء السابع من النظام الداخلي لمجلس النواب لمناقشة السياسة العمومية وتقييمها وهذا الأخير يشير عبر مجموعة من المواد الأليات الإجرائية لكيفية القيام بهذا التقييم ومن أهم المواد نجد[7]:

[3] حسن طارق، مبادئ ومقاربات في تقييم السياسات العمومية، **منشور لجمعية الوسيط من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان**، من خلال برنامج شباب من أجل الديمقراطية، مدعوم من طرف صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية، (أبريل 2014).، ص 20.

[4] الفصل 70 من دستور 2011

[5] الفصل 100 من دستور 2011

[6] الفصل 101 من دستور 2011.

[7] النظام الداخلي لمجلس النواب بعد صدور قرار المحكمة الدستورية رقم 24/243 م. د بتاريخ الأربعاء 2 من صفر 1446(7 غشت 2024).

المادة 302 تشير إلى أنه: "طبقا للفصل 70 من الدستور وكذلك المادة 101 منه، يقوم مجلس النواب بتقييم السياسات العمومية، ويخصص لهذا الغرض جلسة سنوية لمناقشة السياسات العمومية التي قام بتقييمها طبقا للمواصفات والمساطر المحددة لهذا الباب [8]."

وكذلك المادة 303 من نفس النظام الداخلي تشير إلى أن الهدف من التقييم الذي يقوم به المجلس هو إنجاز الأبحاث والتحاليل الدقيقة وذلك بهدف التعرف على نتائج السياسات والبرامج العمومية، وقياس آثارها على الفئات المعنية وعلى المجتمع، ويهدف كذلك إلى التعرف على مستوى الإنجاز الذي تم تحقيقه قياسا بالأهداف المرسومة وتحديد العوامل التي مكنت من بلوغ تلك الأهداف. وذلك بغاية إصدار توصيات وتقديم اقتراحات بشأن التحسينات التي يمكن إدخالها على السياسة العمومية موضوع التقييم".

وقد نصت المادة 304[9] "تحضيرا للجلسة السنوية لمناقشة السياسات العمومية، يحدد مكتب مجلس النواب السياسة العمومية المقترحة للتقييم بناء على اقتراحات الفرق والمجموعات النيابية في بداية السنة التشريعية، كما يمكنه أن يعمد إلى برمجة متعددة السنوات. تقدم اقتراحات الفرق والمجموعات النيابية مرفقة بدراسة أولية تظهر الجدوى والإشكالات الكبرى التي تطرحها السياسة أو البرنامج المطلوب إخضاعه للتقييم".

المادة 305[10] "يحسم مكتب مجلس النواب في اختيار موضوع التقييم بناء على دراسة قابلية المواضيع المقترحة للتقييم وفق المعايير السياسية والتقنية والسياقية، ويعد مكتب المجلس انتدابا لتقييم السياسة أو البرنامج العمومي المقترح، يحدد من خلاله رهانات التقييم وأسبابه وغاياته ومحيطه وكذلك نوعيته والأسئلة التقييمية الجوهرية التي تؤطره[11]، يدعو مكتب المجلس إلى تشكيل مجموعة العمل الموضوعاتية التي يوكل إليها تتبع إنجاز التقييم في الموضوع الذي حدده ووفق الانتداب الذي أعده".

المادة 306[12] "تتألف مجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة من ممثل واحد عن كل فريق نيابي وكل مجموعة نيابية يعين من بينهم رئيس ومقرر أحدهما من المعارضة. تضطلع مجموعة العمل انطلاقا من الانتداب الذي أعده مكتب مجلس النواب بـ:

- صياغة المصطلحات والعناصر المرجعية لتقييم الموضوع،

[8] المادة 302 من النظام الداخلي لمجلس النواب بعد صدور قرار المحكمة الدستورية رقم 24/243 م. د بتاريخ الأربعاء 2 من صفر 1446(7 غشت 2024).
[9] المادة 304 من نفس النظام الداخلي
[10] المادة 305 من نفس النظام الداخلي
[11] فوزية بنزكنون، تقييم السياسة الجنائية على ضوء توجهات دستور 2011، مجلة ابن خلدون للدراسات القانونية والاقتصادية والاجتماعية، العدد 6 نونبر 2023، ص. 466.
[12] المادة 306 من نفس النظام الداخلي

- تجميع المعطيات الأولية،

- إطلاق الأبحاث المحددة،

- المصادقة على استنتاجات الأبحاث والدراسات،

- وضع التوصيات والاقتراحات،

- صياغة تقرير التقييم.

المادة 307[13] "بالموازاة مع عمل مجموعة العمل الموضوعاتية، يمكن لرئيس مجلس النواب، بناء على قرار مكتبه أن يوجه، بشكل تلقائي أو بطلب من مجموعة العمل المكلفة بالتقييم، طلبا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أو إحدى هيئات الحكامة والمؤسسات الدستورية بحسب الحاجة، لإبداء الرأي أو إعداد دراسة أو بحث حول البرنامج العمومي موضوع التقييم. تحال التقارير المتعلقة بالآراء والدراسات والأبحاث المشار إليها أعلاه، على مجموعة العمل الموضوعاتية المكلفة بالتقييم قصد الاطلاع".

المادة 308[14] "يحدد مكتب المجلس تاريخ الجلسة المخصصة لتقييم السياسات العمومية وجدول أعمالها وتقوم ندوة الرؤساء بتنظيم المناقشة العامة. ويحيط رئيس المجلس رئيس الحكومة علما بذلك. يتولى المكتب تعميم تقارير التقييم على أعضاء المجلس 48 ساعة على الأقل قبل انعقاد الجلسة العامة".

حرصت المحكمة الدستورية على تعزيز روح التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية من خلال تناولها لموضوعية المادة 290 من النظام الداخلي لمجلس النواب، الصادرة بتاريخ 8غشت 2017، تضمنت هذه المادة توجيهات مفادها أن يقوم مكتب مجلس النواب باتخاذ القرار بشأن موضوع التقييم بناء على دراسة شاملة تأخذ في الاعتبار معايير محددة سياسية وتقنية وسياقية، وتتمثل مهمة المكتب في إعداد انتداب يعنى بتقييم السياسة أو البرنامج العمومي المقترح، موضحا من خلاله أهداف التقييم وأبعاد تأثيراته ومنافعه والمحيط الذي يشمله، إلى جانب تحديد نوعية التقييم والأسئلة المركزية التي توجهه.

عقب ذلك، يتم تشكيل مجموعة عمل موضوعاتية لمتابعة تنفيذ عملية التقييم، تلتزم بالموضوع المحدد وبما تضمنه الانتداب المصاغ. في هذا السياق، شددت المحكمة الدستورية على أهمية إشعار الحكومة بشكل مسبق بكل ما يتعلق باختيار السياسة العمومية التي ستخضع للتقييم البرلماني .كما أكدت ضرورة توضيح أسباب التقييم، غاياته، رهاناته، الإطار العام الذي يحتضنه وطبيعته التقديرية، بالإضافة إلى

[13] المادة 307 من نفس النظام الداخلي.
[14] المادة 308 نفس المرجع.

صياغة الأسئلة التقييمية الجوهرية، لتنفيذ هذا الإجراء بما يتماشى مع روح الدستور، لجأت المحكمة الدستورية إلى تقنية الموافقة المشروطة بتفسير موجه أو ما يعرف بالتحفظ التأويلي.

وبناء على ذلك، قضت المحكمة بعدم تعارض المادة موضوع النقاش مع أحكام الدستور، شرط مراعاة الالتزام بإبلاغ الحكومة بموضوع التقييم مسبقا، لإتاحة الفرصة لتحضيراتها المتعلقة بالجلسة السنوية المخصصة لمناقشة السياسات العمومية[15].

الفقرة الثانية:

آليات التقييم البرلماني للسياسات العمومية في مجلس النواب

يأتي إسناد تقييم السياسات العمومية للبرلمان، وذلك على اعتباره صلاحية جديدة، لتوسيع صلاحيات البرلمان المحدودة. فالبرلمان المغربي نشأ في ظل تبني المشرع الدستوري لفلسفة" العقلنة البرلمانية" من حيث هي"مجموعة من الآليات الدستورية الرامية إلى الحد من سيادة البرلمان في ممارسة التشريع؛ والرقابة، وإخضاع أعماله للرقابة الدستورية؛ لمنع هيمنته على السلطة التنفيذية، وضمان استقرارها"[16].

أولا: الجلسة السنوية لمناقشة السياسات العمومية وتقييمها

تعد الجلسة السنوية لمناقشة السياسات العمومية وتقييمها بمثابة الرؤية التصورية أمام المواطنين لما تقوم به الحكومة من برامج وسياسات عمومية.

تعقد الجلسة السنوية لمناقشة السياسات العمومية بهدف الإحاطة بنتائج السياسات والبرامج العمومية وتقدير فاعليتها على الفئات المستهدفة، حيث يتم تسليط الضوء على نتائجها ومدى تأثيرها على الفئات المستهدفة.

كما تهدف إلى مراجعة تحقيق الأهداف المرجوة وتحليل العوامل المؤثرة على النتائج المتحققة، تعتبر هذه الجلسة المحور الرئيسي الذي يتيح للرأي العام متابعة عملية صياغة السياسات وإعدادها من قبل الحكومة، مما يعزز المشاركة والشفافية في اتخاذ القرارات، فقد تم التنصيص عليها كأحد المستجدات الدستورية التي جاء بها دستور 2011 حيث جاء في الفصل 101[17] منه في فقرته الثانية "تخصص جلسة سنوية من قبل البرلمان لمناقشة السياسات العمومية وتقييمها".

---

[15] رشيد المدو ر، تقييم البرلمان المغربي للسياسات العمومية :دلالاته وآلياته وإشكالياته، **دفاتر برلمانية**، مجلة متخصصة في العلوم الدستورية والسياسية، المجلد 1، عدد مزدوج 1 و2، أكتوبر (2022)، ص 10.

[16] رشيد المدور، البرلمان في ظل الملكية البرلمانية المغربية، **دفاتر برلمانية 1**، الدار البيضاء (2022)، ص 77.

[17] الفصل 101 من دستور 2011.

ولا يعد الدستور الجهة الوحيدة التي نصت على انعقاد جلسة سنوية لمناقشة السياسات العمومية فقد تم التنصيص أيضا عليها في النظام الداخلي لمجلس النواب وبحسب المادة 293 من النظام الداخلي لمجلس النواب وكذا المادة 312 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين فإن مكتب المجلس يحدد تاريخ الجلسة الخاصة بتقييم السياسات العمومية وجدول أعمالها، حيث يتم القيام بمناقشة عامة للتقارير الموزعة من قبل المكتب على أعضاء المجلس في 48 ساعة كأقل تقدير قبل انعقاد الجلسة.

يسند تحضير الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية لمجموعة موضوعاتية مؤقتة يتم إحداثها خلال دورة أكتوبر تحت إشراف مكتب مجلس المستشارين، أو مجلس النواب حسب عدد ومواضيع السياسات المحددة.

ثانيا: عرض الحصيلة المرحلية لعمل الحكومة أمام البرلمان

يعد عرض الحصيلة المرحلية لعمل الحكومة أمام البرلمان من الأدوات والوسائل التي وضعها المشرع الدستوري لتفعيل اختصاص البرلمان بتقييم السياسات العمومية وهذا المعنى أكدته المحكمة الدستورية في قرارها رقم 19/93 حين وصفت هذا العرض بـ"الآلية الرقابية والتقييمية"[18]، وهكذا، نصت الفقرة الأولى من الفصل 101 من الدستور على أن "يعرض" رئيس الحكومة أمام البرلمان الحصيلة المرحلية العمل الحكومة، إما بمبادرة منه، أو بطلب من ثلث أعضاء مجلس النواب. أو من أغلبية أعضاء مجلس المستشارين."

ينبغي التذكير بأن هذا التطور الدستوري في جوهره يمثل توثيقًا لممارسة عرفية بدأت مع حكومة التناوب التوافقي، فقد قام الوزير الأول عبد الرحمان اليوسفي، بعد مرور حوالي سنة ونصف على حصول الحكومة على ثقة البرلمان عبر التصويت على برنامجها بتاريخ 17 أبريل 1998، بتقديم مبادرة فريدة. تمثلت هذه المبادرة في تقديم تصريح أمام مجلس النواب بتاريخ 13 يناير 2000، ثم أمام مجلس المستشارين بتاريخ 17 يناير 2000، حيث استعرض خلالهما حصيلة مرحلية لعمل الحكومة .

وفي نهاية الولاية التشريعية قدم الوزير الأول بتاريخ 1غشت 2002 أمام مجلس النواب الحصيلة الختامية لما أنجزته الحكومة .وفي توضيح دوافع هذه الخطوة، أشار عبد الرحمان اليوسفي في تصريحاته إلى أن تقديم مثل هذه الحصيلة أمر طبيعي في الأنظمة الديمقراطية.

وأكد بفخر أن هذه كانت المرة الأولى في تاريخ المغرب التي تتخذ فيها الحكومة مثل هذه المبادرة، واعتبرت حكومة التناوب أن هذه الخطوة تجسد انخراطها في عملية الانتقال الديمقراطي، وتسعى من

[18] المحكمة الدستورية القرار رقم 19/93 المتعلق بالنظام الداخلي لمجلس المستشارين، الصادر بتاريخ 9 يوليو2019

خلالها إلى ترسيخ عرف جديد يعزز دولة المؤسسات، ويرسخ ثقافة المسؤولية على أعلى مستويات أجهزة الدولة، بالإضافة إلى إثراء منهج الحوار بين السلطتين التشريعية والتنفيذية[19].

وقد قام رئيس الحكومة عزيز أخنوش، بتقديم الحصيلة المرحلية لعمل حكومته أمام البرلمان في جلسة مشتركة بتاريخ 24 أبريل 2024.

ويلاحظ مما سبق:

- جميع هذه العروض المتعلقة بالحصيلة المرحلية جاءت بمبادرة رئيس الحكومة، رغم أن الفصل 101 من الدستور يمنح إمكانية تقديمها أيضًا بناءً على طلب من ثلث أعضاء مجلس النواب أو أغلبية أعضاء مجلس المستشارين؛

ثالثا: الجلسة الشهرية المخصصة للأسئلة الخاصة بالسياسة العامة

تُعقد جلسة شهرية لمناقشة السياسات العامة، يتم خلالها توجيه أسئلة شفهية إلى رئيس الحكومة، بهدف تقييم مدى تحمل الحكومة لمسؤولياتها أمام البرلمان فيما يتعلق بالسياسات العامة المُعتمدة.

وينص الفصل 100 من الدستور في فقرته الثانية[20] على: "تدلي الحكومة بجوابها خلال العشرين يوما الموالية لإحالة السؤال عليها. تقدم الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة، وتخصص لهذه الأسئلة جلسة واحدة كل شهر، وتقدم الأجوبة عنها أمام المجلس الذي يعنيه الأمر خلال الثلاثين يوما الموالية لإحالة الأسئلة على رئيس الحكومة ".

يفهم من النص الدستوري أن الجلسة الشهرية تعد مناسبة تخص أحد مجلسي البرلمان لتقديم مجموعة من الأسئلة الشفهية المرتبطة بالسياسة العمومية بهدف تقييمها، ويتوجب على رئيس الحكومة الرد على هذه الأسئلة خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يومًا من تاريخ توجيهها إليه.

لا يمكن الاكتفاء بالاعتماد على النص الدستوري وحده لتحديد مواعيد الجلسات الشهرية، بل يتطلب الأمر النظر في نصوص تنظيمية أخرى، ففي النظام الداخلي لمجلس النواب، واستنادا إلى مقتضيات الفصل 100من الدستور، تخصص جلسة شهرية واحدة لمناقشة الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة الموجهة إلى رئيس الحكومة، حيث يلزم الأخير بتقديم إجابات على تلك الأسئلة خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوما من تاريخ إحالتها[21].

---

[19] حصيلة الولاية التشريعية السادسة: 1998-2002، **موسوعة العلاقات بين الحكومة والبرلمان**، ص 117.
[20] الفصل 100 من دستور 2011
[21] المادة 278 م القانون الداخلي لمجلس النواب

رابعا: دسترة الاستماع إلى مسؤولي الإدارات من طرف اللجان البرلمانية

يعد دستور 2011 نقطة تحول هامة في تعزيز دور البرلمان في تقييم السياسات العمومية بفعالية أكبر، حيث نص في الفصل 102 على تمكين اللجان البرلمانية المختصة في كلا المجلسين من صلاحيات مهمة، من بينها حق الاستماع إلى مسؤولي الإدارات والمؤسسات والمقاولات العمومية .هذه الآلية توفر للبرلمان أدوات رقابية فعالة تسهم في تحسين جودة أداء المؤسسات وتوجيه السياسات نحو تحقيق الأهداف المرجوة[22]، بحضور الوزراء المختصين وتحت مسؤوليتهم وفقا لما ينص عليه الدستور، تبرز أهمية التأكيد على هذا الحق في الوثيقة الدستورية، رغم تضمينه مسبقا في النظام الداخلي للمجلس.

كما أكد المجلس الدستوري توافق هذا الحق مع نصوص الدستور، إلا أنه لا يزال يشكل موضع جدل على صعيد التطبيق العملي بين البرلمان ومسؤولي المؤسسات العمومية الذين يعارضون بشكل مستمر المثول أمام البرلمان.

حيث نجد أن المادة 41 من النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 2004 قد نصت على أن للجان لهم الحق في طلب وذلك بواسطة رئيس المجلس في كل مسألة تعنيها الاستماع إلى عضو من أعضاء الحكومة، أو ممثل عن مجلس من المجالس العليا أو مندوب سامي أو مدير مؤسسة عمومية أو شبه عمومية أو شركة الدولة بحضور عضو الحكومة الوصي على القطاع[23].

فقد امتنع رئيس النيابة العامة[24]، في مناسبات عدة عن حضور جلسات البرلمان لتقديم التقرير السنوي للنيابة العامة أمام أعضاء لجنة العدل والتشريع بمجلس النواب، وقد اعتبر بعض أعضاء اللجنة أن رفض الحضور لا يرتبط بقضية فصل السلطات أو التبعية الرئاسية للنيابة العامة في حالة حضور أحد المسؤولين، وإنما يتعلق بالمبدأ الأساسي المتمثل في ممارسة الرقابة البرلمانية على السياسة الجنائية[25].

خامسا: تقييم البرلمان للسياسات العمومية من خلال قانون التصفية

يشكل تصويت البرلمان على قانون التصفية آلية من آليات الرقابة السياسية على إدارة المالية العامة، حيث ينص دستور 2011على إلزام الحكومة بعرض قانون التصفية سنويا أمام البرلمان، والذي

يتعين على رئيس الحكومة مبدئيا تقديم الأجوبة عن الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة في جلسة واحدة كل شهر أمام المجلس الذي يعنيه الأمر، فإن ذلك يترتب عنه حضور رئيس الحكومة مرة واحدة أمام كل من مجلسي البرلمان، طالما أن المجلس المعني لديه أسئلة تتعلق، في طبيعتها ومداها، بالسياسة العامة." قرار المجلس الدستوري رقم :13/924بشأن النظام الداخلي لمجلس النواب لفاتح أغسطس2013 ، الصادر في 22 أغسطس2013 ".

[22] رشيد المدور، تقييم البرلمان المغربي للسياسات العمومية :دلالاته وآلياته وإشكالياته، **دفاتر برلمانية، مجلة متخصصة في العلوم الدستورية والسياسية**، المجلد 1، عدد مزدوج 1 و2، أكتوبر (2022)، ص 18.

[23] محمد وباعوس، علاقة البر لمان بالمؤسسات الدستورية في مجال تقييم السياسات العمومية في المغرب، **دفاتر برلمانية، مجلة متخصصة في العلوم الدستورية والسياسية، المجلد**1 ، عدد مزدوج 1 و2، أكتوبر (2022)، ص 61.

[24] محمد عبد النباوي

[25] يوسف بنهيبة، **المعارضة البرلمانية في النظام الدستوري المغربي**، (الرباط: مكتبة دار السلام ،2021)، ص 212.

يتعلق بتنفيذ قانون المالية .هذه العملية تمنح أعضاء البرلمان فرصة للتقييم الشامل لنتائج السنة المالية الماضية، والوقوف على مدى تحقيق الحكومة لأهدافها ومدى وفائها بالتزاماتها وتعهداتها[26].

تعد قوانين التصفية أداة مميزة ضمن القوانين المالية، إذ تهدف إلى التحقق من مدى توافق العمليات المالية التي تم تنفيذها مع الاعتمادات الممنوحة في الميزانية التي أقرها البرلمان. وتعتبر هذه القوانين وسيلة قانونية فعالة تمكن البرلمان من ممارسة دوره الرقابي وتقييم السياسة المالية للحكومة، إضافة إلى مساءلة المسؤولين عن النتائج المحققة نتيجة تطبيق قانون المالية.

يعد التصويت على قانون التصفية داخل البرلمان أحد الآليات التي تتيح تعزيز دوره الرقابي على كيفية استخدام الأموال العامة ضمن حدود محددة، إذ يمكن للبرلمان، من خلال دراسة الحساب الختامي للميزانية والمصادقة عليه، أن يساهم بصورة ملموسة في تطوير النقاشات البرلمانية وإثراء نشاطه عن طريق تقديم تقييم معمق للسياسات الحكومية المعتمدة[27].

يرسخ القانون التنظيمي لقانون المالية رقم 13.130 دور البرلمان كفاعل رئيسي في تدقيق المالية العمومية، وذلك عبر الآلية التي يوفرها قانون التصفية، وباعتبار أن هذا القانون يتم إقراره بعد انتهاء الحكومة من تنفيذ القانون المالي للسنة المعنية، فإنه يمنح البرلمان فرصة ممارسة رقابة لاحقة على الأداء المالي للحكومة من خلال هذه الرقابة، يمكن للبرلمان تحليل ظروف تنفيذ القانون المالي بشكل دقيق، وتقييم مدى قدرة الحكومة على الالتزام بتعهداتها في مجالات الجباية، وكذلك في تسيير الموارد والاستثمار لتعزيز الفعالية والشفافية في تدبير الشأن المالي[28].

المطلب الثاني:

إكراهات و آفاق تقييم مجلس النواب للسياسات العمومية

من خلال هذا المطلب سنحاول التوقف عند حصيلة مجلس النواب في تقييم السياسات العمومية خلال الولاية التشريعية الحادية عشر 2021-2026، وذلك على اعتبار أن مجلس النواب قد راكم تجارب في التقييم من خلال الولايتين التاسعة والعاشرة قصد التعرف على التطور الكمي والكيفي لمواضيع السياسات العمومية موضوع التقييم.

[26] عبد النبي أضريف، تأملات في القانون التنظيمي للمالية 130.13، **مجلة دفاتر الحكامة**، مطبعة بنزناسن، الحي الصناعي، سلا، العدد 2، دجنبر (2015)، ص 4

[27] نجيب جيري، تنزيل الدستور المالي بين ضرورة الإصلاح ورهان الحكامة المالية، **منشورات مجلة الحقوق**، مطبعة الأمنية، الرباط، العدد 6، 2013، ص 135.

[28] محمد حنين، **تدبير المالية العمومية: الرهانات والإكراهات**، (الرباط: مطبعة دار القلم للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2005)، ص 277

الفقرة الأولى:

حصيلة تقييم مجلس النواب للسياسات العمومية في ضوء الولاية الحادية عشر

سنحاول التعرف على حصيلة تقييم مجلس النواب للسياسات العمومية ضمن الولاية الحادية عشر من خلال القياس الكمي والكيفي للسياسات العمومية موضوع التقييم.

أولا: تقييم الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة 2018-2021

في السنة التشريعية الثانية 2022-2023 للولاية التشريعية الحادية عشر 2021-2026، تم عقد جلسة سنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية الخاصة بتقييم الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة 2021 -2018[29]، وقد تم اختيار هذا الموضوع بناءً على الأهمية البالغة التي يحظى بها الإصلاح الإداري في بلادنا كواحد من أبرز الأوراش الكبرى[30]. فقد انخرطت المملكة المغربية في هذا المسار منذ بداية الاستقلال، حيث عملت على مدى العقود الماضية على صياغة وتنفيذ مجموعة من الاستراتيجيات والبرامج والتدابير والإجراءات القانونية، كل ذلك جاء بهدف تحسين كفاءة الإدارة العمومية، وتعزيز جودتها وحكامتها، وزيادة إنتاجيتها، وقد شمل هذا التقييم عدة مستويات تمثلت في[31]:

- **تقييم ملاءمة الخطة الوطنية لحاجيات الإصلاح؛**
- **تقييم التكلفة المالية والبشرية للخطة الوطنية لإصلاح الإدارة؛**
- **حدود تفعيل مشاريع الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة؛**
- **تقييم الحكامة التدبيرية والمؤسساتية؛**
- **آليات وضمانات استدامة نتائج الخطة الوطنية؛**

ويمكن استنتاج أن استدامة الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة، شأنها شأن السياسات العمومية والبرامج الأخرى، تعتمد بشكل أساسي على توفير آليات فعالة للتتبع والتقييم. ففي غياب هذه الآليات، يصبح الحفاظ على المنجزات أمراً بالغ الصعوبة، ومن الملاحظ عدم وجود نظام معلوماتي يتيح مراقبة وتتبع تقدم مشاريع الخطة في مختلف القطاعات الوزارية، سواء على مستوى المصالح المركزية أو على مستوى المصالح اللاممركزة. إلى جانب ذلك، تتسم صلاحيات الوزارة المسؤولة عن إصلاح الإدارة بالمحدودية، مما

[29] تم عقد الجلسة السنوية بتاريخ الاثنين 10 يوليوز 2023،
https://www.chambredesrepresentants.ma/ar/%C3%A9tiquettes/%D8%A5%D8%B5%D9%84%D8%A7%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%AF%D8%A7%D8%B1%D8%A9

[30] مجلس النواب، تقرير المجموعة الموضوعاتية المكلفة بتقييم الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة 2018-2021، أبريل 2023، ص 17.

[31] للمزيد من التفاصيل حول مستويات تقييم الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة 2018-2021، يمكن الرجوع لتقرير المجموعة الموضوعاتية المكلفة به.

يؤثر على قدرتها في ضمان استمرارية تنفيذ الخطة بشكل مستدام[32]، استنادا إلى النتائج المستخلصة من تحليل معايير التقييم المعتمدة، أوصت مجموعة العمل الموضوعاتية بعدة توصيات من أبرزها[33]:

- اعتماد هيكلة حكومية مستقرة ومتفق عليها تظل قائمة بغض النظر عن تغير الحكومات، مما يضمن استقرار الهياكل الإدارية واستمرارية متابعة وتنفيذ البرامج والسياسات العمومية؛
- إنشاء مصالح أو وحدات ضمن الإدارة العمومية مخصصة لتدبير المخاطر والأزمات، مع اعتماد أزمة كورونا كمرجع في هذا المجال؛
- إطلاق حوار وطني بهدف وضع منظومة إصلاحية شاملة للوظيفة العمومية تشمل جميع الجوانب المرتبطة بالحياة الوظيفية، مع تحديد مواعيد زمنية مناسبة لإصدار النتائج وضمان تنفيذها، مع التأكيد على أهمية توفر الإرادة السياسية والمالية لتحقيق ذلك؛
- تُعدّ الحاجة إلى وضع سياسات عمومية واستراتيجيات مستقبلية ذات أهداف واضحة، شاملة ومحددة، أمرًا بالغ الأهمية. يجب أن تكون هذه الخطط بعيدة عن العمومية وأن تُلزم جميع القطاعات بالتطبيق. كما يتطلب الأمر اعتماد آليات تنسيقية فعّالة لضمان تحقيق تفعيل عادل ومتوازن بين مختلف القطاعات، مع تحديد واضح التزامات ومسؤوليات كل قطاع على حدة؛
- الاستمرار في نشر ورش العمل الخاصة بالإدارة الرقمية وتعزيز التحول نحو تقديم الخدمات عن بعد.

ثانيا: تقييم السياسة المائية

استنادا على أحكام الدستور ولاسيما الفصلين 70 و 101منه؛ وعلى مقتضيات النظام الداخلي لمجلس النواب وخصوصا الباب السابع من الجزء الخامس؛ وعلى قرار مكتب مجلس النواب الصادر بتاريخ فاتح فبراير2022 تم تأسيس مجموعة عمل موضوعاتية متخصصة لتقييم السياسة المائية، وذلك نظرا لأهمية وأولوية قضية الماء في ظل التحديات والرهانات الهيكلية التي يواجهها المغرب حاليا[34].

[32] مجلس النواب، تقرير المجموعة الموضوعاتية المكلفة بتقييم الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة 2018-2021، أبريل 2023، ص 312.
[33] مجلس النواب، تقرير المجموعة الموضوعاتية المكلفة بتقييم الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة 2018-2021، أبريل 2023، ص-ص 313-324.
[3434] مجلس النواب، تقرير المجموعة الموضوعاتية المكلفة بتقييم السياسة المائية الولاية التشريعية الحادية عشر 2021-2026، السنة التشريعية الثانية، دورة أبريل 2023، ص5.

استنادا إلى أهمية ودور التقييم البرلماني للسياسات العمومية، قرر مكتب المجلس اختيار موضوع "السياسة المائية للتقييم" بناء على مقترحات الفرق والمجموعات النيابية ووفقا للإجراءات المنصوص عليها في النظام الداخلي، وقد اعتمدت المجموعة مرجعيات وأدوات لتقييم السياسة المائية[35] من أهمها الاطار المرجعي لتقييم السياسات العمومية (منشورات البرلمان المغربي)، ومبادئ منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية بخصوص الحكامة والماء والتي تم استخلاصها خلال اجتماع مجلس منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية على مستوى اجتماع الوزراء يوم 04 يونيو2015، وكذلك تقرير منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة 2015، رؤية عالمية مشتركة لتدبير المياه الجوفية 2030 نداء من أجل التحرك، إضافة إلى التقييمات الوطنية وأخرى خارجية وبعد تشخيص وضعية السياسات العمومية المرتبطة بالماء، خلصت المجموعة إلى ما يلي[36]:

- منذ منتصف تسعينيات القرن الماضي، تمكن المغرب من مضاعفة قدراته التخزينية، إلا أن الحجم الفعلي لمخزون المياه في السدود الرئيسية شهد انخفاضًا ملحوظًا خلال العقد الأخير؛
- تتجاوز معدلات استغلال المياه الجوفية الحدود الممكن تعبئتها، مما يؤدي إلى استنزاف المخزونات الاستراتيجية وتعريض الطبقات الجوفية لخطر عدم تجديدها حتى في السنوات التي تشهد هطول أمطار غزيرة. ويزداد هذا الوضع سوءًا بسبب استمرار عرقلة التدفق الطبيعي للمياه على مستوى الأنهار بالإضافة إلى غياب نظام يضمن تدفقات إيكولوجية كافية لتجديد هذه الطبقات؛
- ندرة المياه في المغرب قد تؤدي إلى تقليص الناتج المحلي الإجمالي بنسبة تصل إلى 6.5%. يُقدر إجمالي الطلب على المياه بحوالي 16.28 مليار متر مكعب سنويًا، يذهب منها 14.53 مليار متر مكعب للزراعة، بينما يُخصص 1.75 مليار متر مكعب سنويًا للاستخدامات المنزلية والصناعية والسياحية؛
- يوجد عدم اتساق بين السياسات العمومية والقانون الإطار 99.12 الذي يعمل كميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة؛
- تغيير توازن ووظائف النظم البيئية للأنهار والبحيرات.

ومن خلال تحليل وتقييم السياسة المائية توصلت المجموعة، إلى مجموعة من التوصيات أبرزها ما يلي:

[35] مجلس النواب، تقرير المجموعة الموضوعاتية المكلفة بتقييم السياسة المائية، ص 91.
[36] للمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع لمجلس النواب، تقرير المجموعة الموضوعاتية المكلفة بتقييم السياسة المائية الولاية التشريعية الحادية عشر 2021-2026، السنة التشريعية الثانية، دورة أبريل 2023.

- وضع وإصدار قانون لحماية التربة وفقا للفصل 17 من القانون 11.03[37] ؛

- إعادة النظر في تفعيل مشروع القانون المتعلق بالمناطق القروية والجبلية، الذي أوصى به المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، تعتبر خطوة هامة نحو تعزيز التنمية المستدامة في تلك المناطق. تسعى هذه المبادرة إلى معالجة التحديات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية من خلال وضع إطار قانوني يعزز من فرص النمو والتحسين المعيشي لسكان هذه المناطق، مما يسهم في تحقيق توازن اقتصادي واجتماعي على المستوى الوطني؛

- تطبيق الأحكام القانونية الخاصة بإنشاء نظام ضريبي بيئي يغطي الأفراد والمشروعات التي تستهلك كميات كبيرة من المياه؛

- تفعيل إجراءات الإعلان عن مدارات المحافظة أو المنع مع الفُرشات التي تتعرض لأقصى درجات الاستغلال؛

- دراسة وتحديث سياسات توزيع الحصص بين القطاعات المختلفة وداخلها لضمان التوزيع العادل للماء بين كافة الاستخدامات والمستخدمين المتنوعين، بهدف تعزيز الحماية البيئية والحفاظ على الموارد الطبيعية بفعالية أكبر.

- تنشيط المؤسسات وآليات التشاور والتنسيق الواردة في قانون الماء، مثل المجلس الأعلى للماء والمناخ، لضمان قيامه بمهامه المتعلقة بدراسة وتقديم الرأي حول التوجهات العامة للسياسة الوطنية للماء؛

ما يلاحظ من خلال التقرير أنه جاء لبسط واستعراض مجموعة من التقييمات أجرتها مؤسسات وطنية أو دولية ولم يحمل في طياته جديد يذكر، مما يطرح معه التساؤل حول الإمكانات المعرفية والتحليلية للمجموعة الموضوعاتية المكلفة بتقييم السياسات العمومية فقد اقتصر فريق العمل على تطبيق مقاربة "تقييم التقييم" وتم ذلك من خلال الاعتماد على تقييمات سابقة أجريت في سياقات مؤسساتية أخرى. وكما يوضح التقرير، فقد تأكد الفريق من مصداقية هذه التقييمات من الناحية العلمية والمنهجية، واعتمدوا على خلاصاتها لإجراء الدراسة.

[37] المتعلق بحماية واستصلاح البيئة (الظهير 1.03.59 الصادر يوم 12 مايو 2003 ؛ بالجريدة الرسمية عدد 5118 بتاريخ 19 يونيو 2003)

وعلى الرغم من تشكيل مجموعة العمل الموضوعاتي المكلفة بتقييم المخطط الأخضر بتاريخ 9 مارس 2022[38]، غير أنها لم تنجز التقرير المطلوب منها في نفس السنة التشريعية، ولم تعط أي تبريرات أو تعليليات حول سبب عدم إنجازها للتقرير وعرضه على مجلس النواب لمناقشته في جلسة سنوية عمومية.

وقد تم إعادة هيكلتها بتاريخ 23 أبريل 2025. إضافة أن تقرير مجموعة العمل المكلفة بشروط وظروف تطبيق القانون 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، لم يتم تقييمه في الجلسة العمومية السنوية إلا في السنة التشريعية 2023-2024، مما يتبين معه هزالة الحصيلة في الثلاث السنوات التشريعية الأولى من الولاية التشريعية الحادية عشر.

ثالثا: تقييم شروط وظروف تطبيق القانون 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء

شهدت السنة التشريعية 2023-2024 استمرار مجلس النواب في أداء دوره المرتبط بتقييم السياسات العمومية، وذلك وفقًا لأحكام الفصلين 70 و101 من الدستور، والمواد ذات الصلة في النظام الداخلي، يهدف هذا النهج إلى تعزيز جودة الأداء والتدخل العمومي عبر تحليل واقع السياسات والبرامج العمومية واستكشاف آثارها.

واستنادا إلى مبدأ احترام عقد الجلسة السنوية لتقييم السياسات العمومية، كما هو منصوص عليه في الدستور والنظام الداخلي للمجلس، تم تخصيص جلسة عمومية يوم الثلاثاء 16 يوليو 2024، هذه الجلسة كانت مكرسة لمناقشة تقرير المجموعة الموضوعاتية المكلفة بتقييم شروط وظروف تطبيق القانون 103.13 الخاص بمحاربة العنف ضد النساء. وقد قامت المجموعة بتقديم التقرير أمام السيدات والسادة النواب، بحضور الحكومة ممثلة بالسيدة وزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة[39].

من اللافت أن هذا النوع من التقييم الذي يتناول القوانين في سياق تقييم البرلمان يعتبر سابقة في تاريخ مجلس النواب والبرلمان بشكل عام، يتيح هذا التوجه إمكانية قياس فعالية القوانين وتأثيرها، وتقييم جودة تنفيذها ومدى تحقيقها للأهداف المنشودة، ويتميز هذا النهج باعتماده على منهجية علمية لتحليل البيانات واستخلاص النتائج، مع الحفاظ على الفصل الواضح بين هذا الدور البرلماني ومسؤولية مراقبة أداء الحكومة.

اتبعت المجموعة الموضوعاتية نهجا علميا دقيقا في عملياتها، حيث ركزت على جمع البيانات من خلال جلسات استماع شاملة مع مختلف الأطراف المعنية بمكافحة العنف ضد النساء[40]، هذه الأطراف شملت مسؤولين حكوميين، ممثلي مؤسسات دستورية، جمعيات المجتمع المدني، مؤسسة رئاسة النيابة

[38] حصيلة أشغال مجلس النواب برسم السنة التشريعية 2021-2022، منشورات مجلس النواب، شتنبر 2022، ص 199.
[39] حصيلة أشغال مجلس النواب برسم السنة التشريعية 2023-2024، منشورات مجلس النواب، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، شتنبر 2024، ص 177.
[40] حصيلة أشغال مجلس النواب برسم السنة التشريعية 2023-2024، منشورات مجلس النواب، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، شتنبر 2024، ص 177.

العامة، وجمعية هيئات المحامين بالمغرب، كما أجريت لقاءات دراسية وزيارات ميدانية داخل المغرب وخارجه لتعزيز فهم السياق وتوسيع دائرة التحليل.

جرى تحليل المعلومات المستخلصة باستخدام مؤشرات الأداء الكمية والكيفية وفق المعايير الدولية المعروفة بـ(SMART)، بما يضمن النجاعة والدقة في التقييم، إضافة إلى ذلك، تم تحديد مجموعة من معايير التقييم التي شكلت أساس العمل، من أبرزها: الملاءمة، الفعالية، النجاعة، الانسجام الاستدامة، الأثر[41].

تمخض هذا الجهد عن إعداد تقرير شامل يسلط الضوء على أبرز الإشكاليات المرتبطة بظاهرة العنف ضد النساء، ويعرض مجموعة واسعة من الاقتراحات والتوصيات تجاوز عددها المائة، تسعى هذه التوصيات إلى معالجة أوجه القصور والاختلالات التي تواجه الممارسة المغربية في مجال مكافحة العنف ضد النساء، سواء على صعيد الإجراءات الزجرية أو التدابير الحمائية أو الوقائية أو التكفل بالنساء ضحايا العنف.

كما يركز التقرير على ضرورة اعتماد سياسة عمومية تتميز بالشمولية والتعددية، مع إشراك كافة الأطراف المعنية والفاعلين في هذا المجال، بهدف صياغة نموذج مغربي متقدم ورائد لمناهضة العنف ضد النساء على المستوى العربي والقاري والإقليمي[42].

وفي سياق آخر، وحرصا من مجلس النواب على مواصلة تعزيز الزخم التصاعدي في عملية تقييم السياسات العمومية، وكذلك دعم التراكم المعرفي والتقني في هذا المجال، قرر مكتب المجلس الموافقة على تقييم ثلاث سياسات عمومية ضمن نفس السنة التشريعية، وهي:

-الاستراتيجية الوطنية للرياضة 2008—2020؛

- المخطط الأخضر؛

- الاستراتيجية الوطنية لمحاربة الأمية 2017—2021.

على ما يبدو بالنسبة لنا أن حصيلة مجلس النواب في تقييم السياسات العمومية خلال الولاية التشريعية الحادية عشر 2021-2026 كانت هزيلة، وذلك مقارنة بحجم الانتظارات في تجويد الفعل العمومي.

[41] حصيلة أشغال مجلس النواب برسم السنة التشريعية 2023-2024، منشورات مجلس النواب، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، شتنبر 2024، ص 180.
[42] حصيلة أشغال مجلس النواب برسم السنة التشريعية 2023-2024، منشورات مجلس النواب، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، شتنبر 2024، ص 181.

الفقرة الثانية:

عوائق و آفاق تقييم مجلس النواب للسياسات العمومية

في هذه الفقرة سنحاول تسليط الضوء على الغموض الذي يعتري رسم السياسات العمومية، وكذلك إشكالية الدمج بين ما هو سياسي وما يتطلبه إنجاز التقارير من طبيعة تقنية، الى جانب ذلك سنتعرف على المعيقات المتعلقة بالحصول على المعلومات التي لها أهمية كبيرة في مجال تقييم السياسات العمومية وكذا أفاق تجاوز هذه العوائق

أولا: عوائق تقييم مجلس النواب للسياسات العمومية

- **رسم السياسات العمومية وتنازع المصالح السياسية**

يكمن التحدي في الإبهام الذي يحيط بتحديد الاتجاهات الواضحة عند صياغة السياسات العمومية، حيث تغيب أحيانا الرؤية الاستراتيجية التي تضمن التوافق بين أهداف هذه السياسات ومتطلبات المجتمعات المستهدفة، هذا الغموض يزيد من مخاطر اتخاذ قرارات قد تكون غير فعالة أو لا تتماشى مع الواقع الفعلي، مما يؤدي إلى إهدار الموارد وتفويت فرص التطور والتنمية المستدامة، ولتحقيق نتائج أكثر دقة وتأثيرا، قد يكون من الضروري تعزيز آليات التشاور والمشاركة، وتكثيف الجهود لإعداد قواعد بيانات شاملة تساعد على فهم أولويات المجتمع بشكل أعمق.

تعد عملية وضع السياسات العمومية مزيجا معقدا بين الجوانب السياسية والتقنية، إذ تواجه العديد من التحديات التي تجعلها شديدة الصعوبة والتداخل .يسهم في صياغة هذه السياسات مجموعة متنوعة من الفاعلين، حيث يتحرك كل منهم وفقا لمبادئه ومصالحه الخاصة التي يسعى لتحقيقها، علاوة على ذلك، تتأثر هذه العملية بعوامل متعددة مثل البيئة السياسية والمؤسساتية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتي تلعب دوراً أساسياً في تحديد أهداف السياسات، بالإضافة إلى ذلك، تعتبر السياسات العمومية شكلا من أشكال استجابة النظام السياسي الذي يجمع بين السلطات والمؤسسات والأنشطة المنظمة والمترابطة بهدف خدمة المجتمع بشكل فعّال[43].

إن المواضيع التي تناولها مجلس النواب فيما يتعلق بالسياسات العمومية في السابق يمكن تصنيفها ضمن البرامج العمومية أكثر منها ضمن السياسات العمومية، يتعلق الأمر، على سبيل المثال، بـ "البرنامج الوطني لتزويد العالم القروي بالماء الصالح للشرب"، و"البرنامج الوطني لربط العالم القروي بالكهرباء"،

[43] جيمس أندرسون، **صنع السياسات العامة**، ترجمة عامر الكبيسي، (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط السادسة ،2017).، ص 34.

بالإضافة إلى دراسة "مساهمة البرنامج الوطني للطرق القروية الثاني في فك العزلة عن المجال القروي والجبلي بالمغرب"...[44]

- **عائق الحصول على المعلومات والمعطيات**

يعاني البرلمان من تحديات كبيرة في الوصول إلى المعلومات الحيوية التي تعتبر ضرورية ومفيدة لتقييم السياسات العمومية بشكل فعال. هذه المعلومات، التي غالبا ما تكون تحت تصرّف الحكومة والمؤسسات العمومية والمصالح الإدارية، تشمل معطيات جوهرية تتعلق بعملية وضع واتخاذ القرارات المرتبطة بالسياسات العمومية، بالإضافة إلى تلك المتعلقة بمتابعة تنفيذ هذه السياسات وقياس مدى تحقيق الأهداف التي تم تحديدها وفقًا للواقع العملي، افتقار البرلمان إلى هذه المعلومات يؤدي بشكل رئيسي إلى ضعف قدرته على القيام بمهمة التقييم والمراقبة بالشكل المطلوب، مما ينعكس بشكل مباشر على مستوى الشفافية والمساءلة في صياغة وتنفيذ السياسات العمومية[45].

كما أن القانون رقم 31.13 [46]المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات يتضمن استثناء واضحا في مادته الأولى[47]، حيث يعفي الحكومة من دائرة المؤسسات والهيئات التي تلزم بتوفير المعلومات وإتاحة وصول المواطنين إليها بحرية. هذا الاستثناء يثير إشكالية بالنظر إلى أن القانون ذاته يشمل مؤسسات وهيئات أخرى مثل مجلسي البرلمان والمحاكم والإدارات العمومية، إضافة إلى المؤسسات والمرافق العامة، باعتبارها جهات تابعة لهذا الالتزام.

ومع ذلك، يتم تغييب الحكومة، التي تُعد في الواقع الجهة الرئيسية التي تمتلك النصيب الأكبر من المعلومات ولها صلاحية اتخاذ القرارات بشأن طبيعة تلك المعلومات وتحديد مدى إمكانية السماح للإدارات والمرافق العمومية بتوفير الوصول إليها، هذا الوضع يدعو للتساؤل حول مبدأ تكافؤ الفرص في الحصول على المعلومات وشفافية التعامل مع المعطيات التي تحتاجها المواطنين والمؤسسات الأخرى.

ثانيا: آفاق تطوير والارتقاء بوظيفة البرلمان التقييمية للسياسات العمومية

إن تناول السياسات العمومية يستدعي مراعاة السياق الزماني والمكاني الذي تُطرح فيه، بالإضافة إلى طبيعة النظام السياسي السائد. فكلما ازداد اعتماد المجتمع السياسي على المبادئ الديمقراطية، زادت احتمالية خضوع السياسات العمومية لنقاش عام يساهم في تعزيز شرعيتها وإمكانية تعديلها بشكل كبير

[44] يمكن الرجوع لتقارير المجموعات الموضوعاتية المكلفة من طرف مجلس النواب خلال الولاية التشريعية التاسعة والعاشرة.
[45] توفيق مطيع، "تقييم السياسات العمومية في ضوء دستور 2011 "التقييم البرلماني نموذجا""، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال، جامعة محمد الخامس، الرباط، السنة الجامعية 2019-2020.، ص 452.
[46] ظهير شريف 1.18.15 صادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018) بتنفيذ القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات .
[47]استثناء الحكومة من بين الهيئات والمؤسسات المطالبة بتقديم المعلومة ا رجع إلى ما هو منصوص عليه في الفصل 19من الدستور.

قبل تطبيقها فعلياً أو حتى بعد بدء تنفيذها، من خلال عمليات التقييم التي تهدف إلى تحسينها وتوجيهها نحو تحقيق الأهداف المرجوة[48].

- **تحقيق التوازن بين الأغلبية والمعارضة**

لضمان عملية تقييم فعّالة للسياسات العمومية من قبل البرلمان، لا بد من توافر مجموعة من المتطلبات الموضوعية. من أبرز هذه المتطلبات تحقيق التوازن بين الأغلبية والمعارضة البرلمانية، حيث يعد هذا التوازن شرطا أساسيا لنجاح عملية التقييم. تمثل المعارضة عنصرا ضروريا في منظومة عمل الحكومات، بل إنها تعتبر ركنا جوهريا يسهم في تعزيز أداء الحكومة في مجال السياسات العمومية[49]، ويساعد على تصحيح الأخطاء بما يخدم المصلحة العامة للمواطنين بشكل عام.

- **البنية البشرية والمادية والمالية**

تعتبر عملية التقييم عملية معقدة، وتتطلب توفر كفاءات وخبرات متعددة التخصصات ومتمكنة من منهجيات وأدوات إنجاز التقييم، بالإضافة إلى تمكينها من موارد مادية ومالية قصد إنجاز أعمالها، بشكل مستقل دون وقوعها في تعارض بين المصالح.

في هذا السياق، يعتبر توفير الكفاءات والخبرات المتخصصة، إلى جانب تأمين الموارد المادية والمالية، من الأسس الضرورية لضمان جودة عمليات التقييم وإعداد التقارير التقنية بشكل فعال، وفي غياب هذه العناصر الأساسية، ستظل عمليات التقييم غير دقيقة، مما يؤدي إلى إنتاج نتائج مشكوك فيها ويثير باستمرار نقاشات حول مصداقيتها، هذا الوضع يهدد بضعف جدوى هذه النتائج وعدم قابليتها للاستخدام، ليجعل التقييم ممارسة فاقدة للهدف والقيمة بمرور الوقت[50].

إن ممارسة عملية التقييم تستلزم إدارة مهامها بقدرٍ عالٍ من المسؤولية وبالتزام صارم بالشفافية، مما يتيح لها الوصول إلى نتائج تتمتع بدرجة عالية من الموثوقية والمصداقية لدى الجهات الفاعلة في مجال السياسات العمومية، وهذه النتائج تسهم بدورها في تعزيز قدرتهم على تحسين أدائهم العملي وتطويره بشكل مستدام، إلى جانب الإسهام في تنشيط الحوار العام وجعله أكثر شمولية وتفاعلا مع مختلف الأطراف المعنية.

- **استخدام المعلومة في التقييم البرلماني للسياسات العمومية**

[48] علي الحنودي، **دراسة السياسات العمومية**، (طباعة IMPRIMRRIE RIVE، الطبعة 2016)، ص 10.
[49] محمد الأنصاري، الحكامة ومتطلبات الجودة التشريعية، **المجلة المغربية للتدقيق والتنمية**، عدد 24-23، (2007)، ص44.
[50] مطيع، ص 478.

يواجه البرلمان المغربي تحديات تتعلق بضعف قدرته الذاتية في تمكين أعضائه من الوصول إلى المعلومات الضرورية. يظهر هذا القصور بشكل واضح من خلال غياب الهياكل التنظيمية والأجهزة المختصة التي تعنى بعملية جمع وتحليل المعلومات اللازمة لدعم العمل التشريعي واتخاذ القرارات المستنيرة،فالخزانة البرلمانية، على سبيل المثال، تعاني من محدودية فيما تحتويه من مؤلفات ومجلّات ودوريات، مما يجعلها غير مواكبة للتطورات المتسارعة التي شهدها المغرب والعالم في مجالات الإنتاج الفكري بمختلف أنواعه وفروعه، فضلا عن ذلك، فإن إدارة خزانة بهذا الحجم والتي يفترض أن تكون بمستوى رفيع يتطلب توفير موارد مالية وبشرية كافية ومؤهلة لضمان تحقيق أهدافها ودورها الأساسي[51].

يعد تقييم جودة أداء الدولة وفعالية سياساتها من المهام الأساسية التي تناط بالبرلمانات، حيث يمثل هذا الدور جوهرا في ضمان عمل الدولة وفق معايير تخدم الصالح العام بكفاءة، ومع ذلك، فإن البرلمانات غالبا ما تفتقر إلى البيانات الشاملة والموثوقة التي تؤهلها للقيام بهذه المهمة بالشكل المطلوب، هذا النقص في المعلومات يعد واحدا من التحديات البارزة، ويثير الكثير من الحزن والأسف لأنه يؤدي، في كثير من الأحيان، إلى استمرار تنفيذ بعض السياسات العمومية على الرغم من فشلها في تحقيق الأهداف المحددة لها.

والأسوأ من ذلك أن هذه السياسات قد تتسبب في نتائج سلبية وخيمة، ومع ذلك تبقى قائمة دون إمكانية مراجعتها أو حتى إلغائها .ضعف المعرفة بالمشكلات والأخطاء الكامنة داخل تلك السياسات يشكل عقبة حقيقية أمام القدرة على إجراء تصحيحات جوهرية تضمن ملائمة السياسات للواقع ومتطلبات الجمهور[52].

ولتحقيق استخدام فعال لركام المعلومات، ينبغي على البرلمان المغربي تعزيز الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وزيادة عدد الموظفين العاملين في اللجان الدائمة، هذا من شأنه أن يتيح تحليل الكم الكبير من المعلومات المقدمة بكفاءة ويساعد البرلمانيين في تقييم اقتراحات الجهاز التنفيذي، إعداد الحلول والتعديلات اللازمة، ومراجعة النتائج بشكل شامل، كما يجب العمل على تطوير مهارات النواب والمستشارين البرلمانيين لتعزيز فهمهم للقانون المالي وإكسابهم معرفة واسعة في مختلف الجوانب المالية، لتمكينهم من صياغة تقارير دقيقة ومتكاملة، على غرار النموذج الفرنسي[53].

- **آفاق استعمال الذكاء الاصطناعي في العمل البرلماني المغربي**

[51] الحبيب الدقاق، "العمل التشريعي للبرلمان، مقاربة نقدية للقانون البرلماني والممارسة بالمغرب"، أطروحة دكتوراه دولة، السنة الجامعية 2001-2002، جامعة محمد الخامس كلية الحقوق أكدال الرباط، ص 193.

[52] كاتيا هوربر بابازيان، **دليل تقييم السياسات العمومية: من أجل مأسسته في مجلس المستشارين بالمملكة المغربية**، (الرباط: دار أبي رقراق للطباعة والنشر، 2015)، ص 8.

[53] جيري، تنزيل الدستور المالي بالمغرب بين ضرورة الإصلاح ورهان الحكامة المالية، ص 165.

يعد توظيف الذكاء الاصطناعي في البرلمانات من أبرز المستجدات التكنولوجية التي تشكل خطوة نوعية في تعزيز كفاءة وفعالية المؤسسات التشريعية على كافة المستويات، ومن خلال هذه التقنية، يمكن للبرلمانيين معالجة وتحليل البيانات التشريعية المعقدة بسرعة ودقة فائقتين، مما يسهم في دعم اتخاذ قرارات أكثر استنارة وعمقا.

وعلاوة على ذلك، يتيح الذكاء الاصطناعي تحسين آليات التفاعل مع المواطنين، حيث توفر الأدوات الذكية إمكانات تحليل شاملة لآراء الجمهور وتسهّل عمليات التواصل بشكل أكثر فعالية، مما يحدث تحولا ملموسا في أسلوب تعامل البرلمانات مع متطلبات المجتمع واحتياجاته المتغيرة، وبالإضافة إلى هذه الفوائد، يعزز الذكاء الاصطناعي دور الرقابة البرلمانية على تنفيذ السياسات العامة، مما يتيح متابعة دقيقة لتطبيق القوانين ويعزز مستوى الشفافية والمحاسبة في العمل التشريعي[54].

وعليه، يمكن أن يسهم الذكاء الاصطناعي بشكل كبير في تحسين مستوى الفعالية وتعزيز كفاءة العمل البرلماني عبر مجموعة من المجالات والأنشطة المتنوعة، مما ينعكس إيجابا على الأداء التشريعي والرقابي والتقييمي للمؤسسات البرلمانية عن طريق[55]:

- صياغة مشاريع القوانين بأسلوب يتسم بقدر أكبر من المرونة والتركيز على تحقيق الشمولية والتوازن التشريعي؛
- تحليل البيانات الضخمة وتوفير المعلومات القانونية في الوقت الفعلي، بالإضافة إلى إجراء تحليلات معقدة للمعطيات، من أبرز التطبيقات التي أحدثت تطورًا نوعيًا في مختلف المجالات. على سبيل المثال، في مجال التشريعات المالية، أصبح بإمكان النواب توفير جهد ووقت كبيرين كان يُستهلك سابقًا في دراسة التشريعات المالية بشكل تقليدي. الآن، يمكن للبرلمانيين الوصول إلى المعلومات الاقتصادية، الاجتماعية، والقانونية بسرعة ودقة عالية بفضل تقنيات الذكاء الاصطناعي، مما يساهم في تحسين عملية صنع القرار وتعزيز الكفاءة التشريعية؛
- تسهيل مراجعة وتنقيح النصوص التشريعية المعقدة، سواء فيما يتعلق بالمضمون أو الصياغة، من خلال تطوير نماذج فعالة تساهم في تحسين عمليات الصياغة والمراجعة التشريعية بشكل أكثر سلاسة ومنهجية؛

[54] تقرير المجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول: "الذكاء الاصطناعي آفاقه وتأثيراته"، الولاية التشريعية 2021-2026، السنة التشريعية 2025، ص 269.
[55] تقرير المجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول: "الذكاء الاصطناعي آفاقه وتأثيراته"، الولاية التشريعية 2021-2026، السنة التشريعية 2025، ص 269.

- تحقيق التناسق بين المستندات القانونية يعتبر أمراً بالغ الأهمية، لا سيما في ضوء العلاقة الوثيقة التي تربط التشريع بمختلف جوانب الحياة. ومن هذا المنطلق، يُعد توحيد المعجم القانوني ضرورة أساسية بهدف تجنب الالتباس المفهومي وضمان وضوح المعاني ودقتها في السياقات القانونية المتعددة.

تتزايد أهمية الانفتاح والوضوح للبرلمانات، مثلما تتزايد أهمية التواصل والتفاعل مع المواطنين. فالاستطلاع المنشور في تقرير مجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول الذكاء الاصطناعي يبين أن 96% من المشاركين يستخدمون وسائل التواصل الاجتماعي (مثل فيسبوك) لمشاركة المعلومات، و82% يستخدمون منصات للفيديو (مثل يوتيوب). كما يظهر الرسم البياني 8 أن حوالي 73% من المشاركين لديهم بوابة للبيانات المفتوحة، وأكثر من نصفهم (53%) لديهم سياسة رسمية لنشر البيانات المفتوحة، و36% لديهم سياسة رسمية للتفاعل مع المواطنين عبر الإنترنت[56].

خلاصة:

على الرغم من الأهمية الدستورية لوظيفة تقييم السياسات العمومية، فإن حصيلة مجلس النواب خلال الولاية الحادية عشرة تظل دون مستوى التطلعات. تعكس الصعوبات تحديات بنيوية تتجاوز النص الدستوري، لترتبط بغموض رسم السياسات، وهيمنة النزاع السياسي على التقييم، والقصور التشريعي في ضمان وصول البرلمان إلى المعلومات. ويتطلب تجويد هذه الوظيفة إصلاحاً شاملاً يشمل الحكامة الحزبية وتمكين المعارضة وتوفير مقومات تقنية متخصصة ومستقلة، بما يضمن تحول التقييم من ممارسة شكلية إلى أداة فعالة للمحاسبة وتحسين جودة الفعل العمومي.

لائحة المراجع

- إدريس لكريني، التداعيات المحتملة لاحتجاجات حركة 20 فبراير في المغرب، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام، مصر، ع أبريل.(2011)

- أندرسون جيمس، صنع السياسات العامة، ترجمة عامر الكبيسي، (عمان : دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، ط السادسة ،2017).

- الحبيب الدقاق، "العمل التشريعي للبرلمان، مقاربة نقدية للقانون البرلماني والممارسة بالمغرب"، أطروحة دكتوراه دولة، السنة الجامعية 2001-2002، جامعة محمد الخامس كلية الحقوق أكدال الرباط.

[56] تقرير المجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول: "الذكاء الاصطناعي آفاقه وتأثيراته"، الولاية التشريعية 2021-2026، السنة التشريعية 2025، ص 274.

- طارق حسن، مبادئ ومقاربات في تقييم السياسات العمومية، منشور لجمعية الوسيط من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان، من خلال برنامج شباب من أجل الديمقراطية، مدعوم من طرف صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية، (أبريل 2014) .

- عبد الرحمن خيزران، تحو لات الحراك الاجتماعي في المغرب : بحث في المعنى السياسي المضمر، ضمن تقرير المغرب في سنة 2018، مغرب الاحتجاجات : فشل النموذج التنموي، المركز المغربي للأبحاث وتحليل السياسات، ط 1، مطبعة إفريقيا الشرق، المغرب،2018.

- عبد النبي أضريف، تأملات في القانون التنظيمي للمالية 130.13، مجلة دفاتر الحكامة، مطبعة بنزناسن، الحي الصناعي، سلا، العدد 2، دجنبر(2015) .

- كاتيا هوربر بابازيان، دليل تقييم السياسات العمومية : من أجل مأسسته في مجلس المستشارين بالمملكة المغربية، (الرباط : دار أبي رقراق للطباعة والنشر، 2015).

- محمد حنين، تدبير المالية العمومية : الرهانات والإكراهات، (الرباط : مطبعة دار القلم للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2005).

- محمد وباعوس، علاقة البر لمان بالمؤسسات الدستورية في مجال تقييم السياسات العمومية في المغرب، دفاتر برلمانية، مجلة متخصصة في العلوم الدستورية والسياسية، المجلد 1، عدد مزدوج 1 و2، أكتوبر(2022) .

- المدور رشيد، البرلمان في ظل الملكية البرلمانية المغربية، دفاتر برلمانية 1، الدار البيضاء(2022) .

- المدور رشيد، تقييم البرلمان المغربي للسياسات العمومية : دلالاته وآلياته وإشكالياته، دفاتر برلمانية، مجلة متخصصة في العلوم الدستورية والسياسية، المجلد 1، عدد مزدوج 1 و2، أكتوبر(2022) .

- مطيع توفيق، "تقييم السياسات العمومية في ضوء دستور 2011 "التقييم البرلماني نموذجا""، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال، جامعة محمد الخامس، الرباط، السنة الجامعية 2019-2020.

- نجيب جيري، تنزيل الدستور المالي بين ضرورة الإصلاح ورهان الحكامة المالية، منشورات مجلة الحقوق، مطبعة الأمنية، الرباط، العدد 6، .(2013)

- يوسف بنهيبة، المعارضة البرلمانية في النظام الدستوري المغربي، (الرباط : مكتبة دار السلام،2021).

- تقرير المجموعة العمل الموضوعاتية المؤقتة حول : "الذكاء الاصطناعي آفاقه وتأثيراته"، الولاية التشريعية 2021-2026، السنة التشريعية 2025.

- تقرير المجموعة الموضوعاتية المكلفة بتقييم الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة 2018-2021، أبريل 2023.

- تقرير المجموعة الموضوعاتية المكلفة بتقييم السياسة المائية الولاية التشريعية الحادية عشر 2021-2026، السنة التشريعية الثانية، دورة أبريل 2023

- حصيلة أشغال مجلس النواب برسم السنة التشريعية 2023-2024، منشورات مجلس النواب، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، شتنبر 2024.

- ظهير شريف 1.18.15 صادر في 5 جمادى الآخرة 1439 (22 فبراير 2018) بتنفيذ القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات.

- قرار المحكمة الدستورية رقم 19/93 المتعلق بالنظام الداخلي لمجلس المستشارين، الصادر بتاريخ 9 يوليو2019.

- النظام الداخلي لمجلس النواب بعد صدور قرار المحكمة الدستورية رقم 24/243 م. د بتاريخ الأربعاء 2 من صفر 1446(7 غشت 2024).

- Bernard Perret, l'évaluation des politiques publiques. Ed la découverte, Paris, (2001)